

انعقدت يوم 2021/5/27 جلسة استماع عدد 6 للملف عدد 85 المعروف بملف الإنتهاكات ضد اليوسفيين أمام الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بتونس. تم إرسال الملف إلى الدائرة عبر هيئة الحقيقة والكرامة في 2018/12/29  
حضر ممثل عن محامون بلا حدود 'Avocats Sans Frontières' كمراقب وتمكّن من الوصول إلى قاعة المحكمة: [عزيز صمود]

المكان: المحكمة الابتدائية بتونس	
توقيت انطلاق الجلسة: 17H42	توقيت رفع الجلسة: 17H43
رقم القضية (حسب الدائرة): 85	
قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:	
1. ادريس قيققة	
2. الباجي قايد السبسي	
3. أحمد بن نصير شهر احمد التليسي	
4. محمد الحبيب عرفة	
5. الحبيب ورق	
6. عبد الحميد مامي	
القائمين بالحق الشخصي:	
وقعت المناداة على الشاكين وهم:	
1. صالح النجار: ارملته بية.	
2. محمد صالح غرس	
3. رضا بن عمار	
4. ام الزين القراوي.	
5. محمد بوعبيدي.	
6. الطاهر نصر.	
7. محمد العماري.	
8. صالح بن عامر	
9. بلقاسم الحراي.	
10. بلقاسم بن رحومة	
11. ورثة علي الغرايري	
12. مبروكة بن عمار.	
13. عمار ضيف الله	
14. بلقاسم مقشي	
15. محمد ذويب	
16. حسن التريكي	

17. لطفي الشملي
18. رياض صوة
19. بلبابة الهادف
20. صالح السمعلي
21. سعد العويني
22. علي سليمان
23. تليلي القرامصي
24. عبد الله القرامصي
25. جمعة النجار
26. خليفة شندول
27. مولدي جمل
28. عبد الله صويلح
29. محمد بوزيان
30. بوبكر الجمني
31. عبد الغني الدريسي
32. الحبيب بوزعيمة
33. منذر العماري
34. محمد الصادق العبيدي
35. ورثة المرحوم صالح الحريزي
36. عليا عميرة
37. سامي زهير
38. ابراهيم مبروكي
39. صلاح الدين بن عبد العزيز
40. محمد الحسين بن ناصر
41. نصر الجري
42. المختار عطية

#### الوقائع:

في فترة الخمسينات اندلعت بتونس حركة مقاومة مسلحة ضد قوات الجيش الفرنسي وذلك في الجبال والمدن امتدت لتطال الجالية الفرنسية.

لجأت الحكومة الفرنسية الى التفاوض مع الحبيب بورقيبة وذلك لوقف المقاومة المسلحة مقابل تعهد السلط الفرنسية بتمكين تونس من الاستقلال.

رغم ابرام بروتوكول الاستقلال الداخلي سنة 1955 اعتبر المقاومون اتفاقيات 1955 غير كافية لتحقيق السيادة الوطنية وأعلنوا رفضهم تسليم السلاح وتعزز هذا التوجه بقدم صالح بن يوسف الذي عارض مشروع الحبيب بورقيبة وأعلن رفضه لاتفاقيات 1955 مما ادى الى تعرض المقاومين للتصفية والملاحقات الامنية من قبل الجيش الفرنسي وتواصلت هذه الملاحقات ضدهم حتى بعد الاستقلال في 20 مارس 1956 باعتبارهم أصبحوا نواة ما عرف بالتيار اليوسفي.

#### التهم حسب النص القانوني و على معنى المجلة الجزائرية:

- انتهاك الحق في التقاضي والمحكمة العادلة الناتج عنه الإعدام التعسفي
- التعذيب طبق الفصلين 101 مكرر و101 ثانيا جديد من المجلة الجزائرية.
- الإيقاف التعسفي : طبق الفصلين 250 و251 م ج.

**تمشي الجلسة:**

لم يحضر أحد ورفعت الجلسة على ساعة 17:43 ليتم تعيين قاضي مقرر لإعداد الملف للفصل  
وتحديد موعد 2021/7/15 كموعدا للجلسة المقبلة